المحور السادس: البنوك المركزية

تمهيد:

يمثل البنك المركزي الدعامة الاساسية في النظام المصرفي الحديث ويرجع ذلك الى أهمية الدور الذي يقوم به في تحديد العرض الكلي للنقود، اذ نجد أن البنك المركزي يؤثر تأثير مباشرا في هذا العرض وذلك من خلال تحكمه في حجم النقود المصرفية، نقود الودائع واوراق العملة وذلك من خلال رقابته على البنوك التجارية واشرافه على ائتمان.

أولا: تعريف البنوك المركزية و نشأتها:

1. تعريف البنوك المركزية

لم تكن تسمية البنك المركزي تطلق في الاصل على هذا النوع من البنوك بل كانت تسمى باسم الدولة القائمة فيها مثل بنك انجلترا بنك فرنسا وأحيانا اسم البنك الوطني او الاهلي ، او البنك الاحتياطي كما هو في الهند او نظام الاحتياطي الفدرالي كما هو في الولايات المتحدة الامريكية ويأتي هذا الاختلاف تبعا لاختلاف الاهمية الممنوحة لهذه الوظيفة او لتلك حسب البلد وظروف النشأة، وعلى الرغم من هذا الاختلاف فان التسمية الغالبة في معظم دول العالم هي البنك المركزي. (عجلان، 2019، صفحة 7)

ومن تعاريف البنوك المركزية نذكر ما يلي:

- البنك المركزي هو المؤسسة المسؤولة عن تنظيم الهيكل النقدي والمصرفي للدولة وعن قيادة السياسة الائتمانية والنقدية للدولة على النحو الذي يحقق أكبر منفعة للاقتصاد. (الفولي و محمود، 1999، صفحة 87)
- البنك المركزي هو البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني من خلال قيامه بوظائف متعددة، كتقنين العملة و القيام بإدارة العمليات الخاصة بالحكومة والاحتفاظ بالاحتياطات النقدية للبنوك التجارية من خلال اعادة خصم الاوراق التجارية وقيامه بدور المقرض الاخير للبنوك التجارية، والقيام بأعمال المقاصة بينهما والقيام بتنظيم والتحكم في الائتمان بما يتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق اهداف السياسة النقدية. (ماطي، 2017، صفحة 32)

- البنك المركزي هو الهيئة التي تتولى اصدار البنكنوت وتضمن بوسائل شتى اسس النظام المصرفي، ويوكل اليها الاشراف على السياسة الائتمانية في الدولة مما يترتب على هذه السياسة من تأثيرت هامة في النطاقين الاقتصادي والاجتماعي. (عوض الله و الفولي، 2003، صفحة 138)
- البنك المركزي هو المؤسسة التي تشغل مكانا رئيسيا في سوق النقد فهو الذي يقف على قمة النظام المصرفي، وعلى خلاف الامر بالنسبة للبنك التجاري فان من المسلم به ان الهدف الرئيسي لسياسة البنك المركزي ليس تحقيق اقصى ربح ممكن بل خدمة الصالح الاقتصادي العام. (شهاب م.، 1990، صفحة 215)

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف البنك المركزي بانه مؤسسة حكومية مستقلة تلزمها الدولة بإدارة الوظائف المالية الرئيسية كإصدار عملة الدولة والمحافظة على قيمتها النقدية والمساهمة في الحفاظ على عرض النقد، ومتابعة كافة العمليات المتعلقة بالمصارف التجارية ويقوم برسم وتنفيذ السياسة النقدية حفاظا على الاستقرار النقدي والمالي للدولة.

2. نشأة البنوك المركزية

جاءت نشأة البنوك المركزية بعد انقضاء زمن طويل على ظهور البنوك التجارية، ويعد ذلك امر طبيعيا لان الهدف من انشائها كان الاشراف والرقابة على اعمال البنوك التجارية، ومن الحقائق التاريخية ان نشأة البنوك المركزية خلال هذه الفترة كانت كما يلي: (عجلان، 2019، صفحة 4)

- تعد البنوك المركزية أحدث صورة لتطور الجهاز المصرفي، فقد نشأت هذه البنوك كمرحلة اخيرة من مراحل التطور النقدي، ولقد جاءت نشأتها متأخرة نسبيا عن نشأة البنوك التجارية، نظرا لان الظروف الاقتصادية والنقدية في ذلك الوقت لم تكن في حاجة الى انشاء بنوك مركزية بالمفهوم الحالي، فالبنوك التجارية تولت الاصدار النقدي كما قامت بقبول الودائع ومنح القروض والسلفيات وكان ذلك قبل القرن التاسع عشر.

- ان توسع البنوك التجارية في اصدار النقود – بدون ضوابط –في تلك الفترة ادى الى حدوث ازمات مالية ذات اثار سلبية على اقتصاديات تلك الدول، الامر الذي استدعى ضرورة وجود مؤسسة تعنى بتنظيم النشاط البنكي و تنظيم عملية الاصدار .
- ان نظام البنوك المركزية كأي نظام اخر وليد التطور، فوظائفه نمت و تطورت مع الزمن فالبنوك المركزية العريقة نشأت في بادئ الامر كبنوك تجارية بحتة، الا ان الحكومة ميزتها منذ البداية فأودعت لديها ارصدتها النقدية لاستخدامها في تسوية حساباتها ومنحها امتياز اصدار اوراق البنكنوت، ومع مرور الزمن اكتسب البنك ثقة واحترام البنوك التجارية الاخرى، والتي اودعت لديه ارصدتها النقدية لاستخدامها في تسوية حساباتها.
- إذن فالوظيفتان الاوليتان للبنوك المركزية كانتا وظيفتا الاصدار والقيام بخدمات مصرفية للحكومة، وعن هاتين الوظيفتين تفرعت الوظائف الاخرى التي يقوم بها البنك المركزي في وضعه الحديث، لعل أبرزها اضطلاعه بوظيفة مراقبة الائتمان وتوجيهه.
- فالبنوك المركزية نشأت كبنوك تجارية لتتحول الى بنوك عامة تملكها الدولة، ويعد البنك المركزي السويدي اقدم البنوك المركزية في العالم والذي تأسس سنة 1656 ، ليعاد تنظيمه كبنك للدولة سنة 1668، والذي منحت له الحكومة حق اصدار النقد كبنك خاص، الى ان اعيد تنظيمه كبنك تابع للدولة سنة 1668، واستمر تطوره الى ان اصبح بنكا مركزيا يتمتع بحق اصدار البنكنوت وذلك بموجب القانون 1809، غير ان بنك انجلترا والذي اسس سنة 1694، يعد اول من طبق مبادئ ووظائف البنك المركزي ويعود اليه الفضل في تطوير المبادئ التي يقوم عليها فن الصيرفة المركزية.
- ولقد توالى بعد ذلك انشاء البنوك المركزية في العالم خاصة في اوروبا، حيث انشئ بنك فرنسا سنة 1800، هولندا سنة 1814، النمسا 1817، بلجيكا 1860 البنك الحكومي الروسي سنة 1875 وبنك اليابان سنة 1882، بينما تأسس البنك الاحتياطي الفدرالي في الولايات المتحدة الامريكية سنة 1914.

استمرت عملية انشاء البنوك المركزية طوال القرون اللاحقة الى ان انعقد المؤتمر الدولي في بروكسل سنة 1920، والذي يعد اهم حدث ساعد على انشائها، والذي أقر ضرورة قيام كل الدول

بإنشاء بنك مركزي بغرض اصلاح نظامها النقدي والمصرفي، من اجل المحافظة على ثبات قيمة عملتها، بما يحقق امكانية الدول في المساهمة في التعاون النقدي الدولي، لذلك وبعد مرور الحرب العالمية الثانية اصبحت البنوك المركزية بنوكا وطنية، انتشرت في اغلب الدول المستقلة وذات السيادة، واصبحت جميع الدول على اختلاف انظمتها الاقتصادية والسياسية ودرجة تطورها الاقتصادي تملك بنكا مركزيا يتربع على رأس هيكلها المصرفي والائتماني.

و عرفت فترة العقود الثلاثة التي اعقبت مؤتمر بروكسل انشاء البنوك المركزية في اقطار مختلفة من العالم، فخلال الفترة الممتدة من (1921-1937)، تم انشاء بنك او بنكين في كل سنة واضافتها الى قائمة البنوك المركزية، كما ان وجود صندوق النقد الدولي ساعد كثيرا على توسيع حركة انشاء البنوك المركزية في الدول التي حصلت على استقلالها حديثا في كل من افريقيا واسيا وامريكا اللاتينية، وفي الوقت الحالي تتواجد البنوك المركزية في كل دول العالم ذات السيادة والاستقلال السياسي.

ثانيا: خصائص البنوك المركزية

قد يختلف البنك المركزي من حيث الشكل والوظائف من دولة لأخرى، لكنه يتميز في كل الاحوال ببعض المميزات والخصائص الاساسية التي تتوفر في معظم البنوك المركزية في العالم الا استثناء، ومن اهمها نجد:

1. **وحدة البنك المركزي:** ان الملاحظ عمليا في البنوك المركزية لمعظم الدول العالم وحدتها، اي وجود بنك وحيد مخول له سلطة اصدار النقد وتنظيم التداول النقدي والائتمان، وان وجدت بنوك مركزية في المحافظات او المقاطعات او الولايات فهي لا تعدو كونها فروعا للبنك المركزي الأم المتواجد بالعاصمة وذلك لتسهيل المهام والعمل ليس الا.
2. **ملكية البنك المركزي للدولة:** ان البنك المركزي مؤسسة عامة سواء بقوة القانون او بقوة الواقع، وهي ضرورة تمليها خطورة واهمية الوظائف التي يقوم بها، فقبل سنة 1936 كان هناك القليل من البنوك المركزية مملوكة بالكامل للدولة، وفيما بين سنتي 1936-1945 جرى تأميم البنوك المركزية في معظم الدول، بينما كل البنوك المركزية الجديدة والتي تأسست في تلك

الفترة قد انشئت من البداية كهيئات حكومية، وبعد الحرب العالمية الثانية توسعت عملية تأميم البنوك المركزية بشكل واسع.

3. البنك المركزي مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الاصول الحقيقية الى اصول نقدية والاصول النقدية الى اصول عينية، فهو منشئ ومدمر للنقود القانونية والتي تعد ادوات الدفع التي تتمتع بالقدرة النهائية والاجبارية للوفاء بالالتزامات، وهو المهيمن على شؤون النقد والائتمان في الدولة. (عجلان، 2019، صفحة 8)

4. البنك المركزي ليس بنكا او مؤسسة عادية، ومن ناحية مبدأ التدرج فان الجهاز المصرفي في الاقتصاديات الحديثة يضم نوعين من المؤسسات (البنك المركزي –البنوك التجارية) بينهما علاقة تدرج ومسؤولية، فالبنك المركزي يحتل مركز الصدارة في قمة الجهاز المصرفي لماله من سلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية وبما له من قدرة على انشاء وتدمير النقود القانونية دون سواه.

5. البنك المركزي لا يهدف الى تحقيق ربح، فالهدف الرئيسي للبنك المركزي هو حماية الاستقرار المالي والاقتصادي للبلد من خلال عمله على رفع مستوى معيشة الجمهور من خلال استقرار الاسعار، وذلك بدون النظر الى الربح كهدف رئيسي، فالربح بالنسبة له هدف ثانوي.

6. لا يتعامل البنك المركزي مع الجمهور مباشرة و يتم ذلك بشكل غير مباشر من خلال تعامله مع البنوك التجارية و السوق النقدية، فالبنك المركزي لا يقبل ودائع الافراد و لا يمنحهم الائتمان كون البنوك التجارية هي من تقوم بهاتين الوظيفتين.

ثالثا: وظائف البنوك المركزية

1. البنك المركزي بنك الاصدار

ارتبط حق اصدار اوراق البنكنوت في معظم دول العالم تقريبا بنشأة البنوك المركزية والتي كانت تعرف وفي بداية القرن العشرين باسم بنوك الاصدار ومع انتشار استخدام النقود الورقية بسبب التوسع في التجارة ظهرت الحاجة ليس فقط الى تجانس هذه النقود (حيث في المراحل الأولى – لتطور البنوك المركزية كان يوجد اكثر من بنك يقوم بإصدار الوعود بالدفع عند الطلب) ولكن ايضا الى تنظيم واصدارها، لذا فقد قامت غالبية الدول بإصدار التشريعات

التي بمقتضاها يقتصر حق اصدار هذه العملة على بنك واحد فقط، وكان لانفراد البنك المركزي بهذا الامتياز من العوامل الرئيسية التي ميزته عن البنوك التجارية، ولقد زادت مكانة البنك المركزي عندما اصبحت اوراق البنكنوت المصدرة عملة قانونية لها قوة ابراء غير محدودة واستخدمتها البنوك التجارية كاحتياطي مقابل الودائع. (محمد مبارك، صفحة 359)

ويرجع منح البنك المركزي حصرية القيام بإصدار النقود الى العوامل التالية: (الشراح، 2011، صفحة 320)

– توحيد جهة الاصدار يؤدي الى توحيد الاوراق النقدية وبالتالي تسهيل التعامل وزيادة الثقة في النقود بصفة عامة وفي النقود الورقية بصفة خاصة.

– توحيد جهة الاصدار ومساندة هذه الجهة من طرف الدولة يؤدي الى زيادة ثقة الافراد في النقود المصدرة، على عكس الحال بالنسبة للنقود المصدرة من قبل عدد من المؤسسات النقدية الخاصة التي تهدف اساسا للربح.

– توحيد جهة الاصدار يؤدي الى قدرة هذه الجهة في التحكم في الائتمان وذلك عن طريق التحكم في حجم النقود المصدرة، فاذا ارادت التوسع في الائتمان زادت من حجم النقود المصدرة والعكس بالعكس.

2 البنك المركزي بنك الحكومة:

منذ ان حصلت البنوك المركزية على امتياز اصدار البنكنوت، اصبحت لها وظيفة ثانية وهي بنك الحكومة ومستشارها المالي، ويمكن تلخيص الخدمات التي يقدمها البنك المركزي للحكومة في النقاط التالية:

1.2 البنك المركزي مؤسسة الحكومة المالية: اكتسب البنك المركزي هذه الصفة من خلال المهام العديدة التي يقدمها للدولة، وفي مقدمتها ادارة حسابات الخزينة، دوائر ومؤسسات الدولة المختلفة والتحكم في سياسة الائتمان وتقديم التسهيلات الائتمانية للحكومة ومؤسساتها، فضلا عن امداد الحكومة باحتياجاتها من العملة الاجنبية والنقد القانوني من حسابها الجاري.

2.2 تقديم النصح والمشورة للحكومة: ان تعدد اوجه النشاط المالي للدولة قد يصبح في بعض الاحيان مصدر اضطراب للسوق النقدية ولأسعار الصرف، وهو ما يتعارض مع السياسة

الائتمانية للبنك المركزي، وعلى ذلك فان قيام البنك المركزي بالعمليات المصرفية للحكومة يساعد على تقدير الوضع المالي بصفة دائمة، وبذلك يستطيع ان يشير على الحكومة بالسياسة التي يتعين اتباعها لتفادي اي اثار سلبية تضر الاقتصاد الوطني.

بالإضافة الى ذلك، فان البنك المركزي يمثل الحكومة في المسائل المالية الدولية، فهو المسؤول عن توفير احتياطي الدولة من العملات الاجنبية وعن تحقيق استقرار سعر الصرف، لذلك فهو عادة يدير العلاقات مع المؤسسات المالية الدولية.

3.2 تقديم قروض مباشرة للحكومة لمواجهة عجز الموازنة: من المعلوم ان الحكومة تضع مسبقا ولمدة سنة تقديرات لمجموع نفقاتها ولمجموع ايراداتها المتوقعة خلال تلك الفترة، الا انه قد يتبين عند تنفيذ تلك الميزانية عدم صحة تلك التوقعات سواء نتيجة قياس غير سليم او نتيجة ظروف غير متوقعة تؤدي بالحكومة الى مواجهة الموقف بطلب وسائل دفع اضافية من البنك المركزي في شكل قروض مباشرة، وحتى لا تتمادى الحكومة في استخدام هذه الوسيلة نجد القانون يضع الكثير من القيود على استخدامها.

4.2 البنوك المركزية ومسؤولية ادارة الدين العام: يقصد بالدين العام، مجموع ديون الحكومة الداخلية والخارجية، ويتألف الدين العام الداخلي من اذونات الخزينة القصيرة الاجل والسندات الحكومية، وتضطلع البنوك المركزية بمسؤولية ادارة هذا الدين نيابة عن الحكومة باعتبارها المسؤولة عن السياسة النقدية في البلد، فالبنوك المركزية هنا تساعد الحكومة على بيع اصولها المالية داخل سوق رؤوس الاموال وتحديد الحوافز المالية وتحديد او قات تسديدها....الخ، اما الدين العام الخارجي فيأتي من القروض التي تحصل عليها الدولة من الخارج، وتقع على عاتق البنوك المركزية مسؤولية ادارة هذه القروض وتسوية كل ما يتعلق بها من تسديد للفوائد واقساطها المستحقة،

5.2 مسك وادارة احتياطات الدولة : تتولى البنوك المركزية وظيفة مسك وادارة احتياطات الدولة من الاصول الاجنبية والتي لها علاقة وثيقة بالإصدار النقدي، وتتألف هذه الاحتياطات من العملات الاجنبية والقابلة للتحويل الى عملات اخرى فضلا عن الذهب وحقوق السحب الخاصة والسندات الحكومية.

وتعد الاحتياطيات التي يحتفظ بها البنك المركزي مهمة جدا لمواجهة الطلب على العملات الاجنبية ودعم سعر الصرف العملة الوطنية خاصة (في حالة اعتماد سعر الصرف ثابت) بالنسبة للعملات الاجنبية الاخرى في اسواق الصرف الاجنبية، فضلا عن المحافظة على استقرار اسعار صرف العملة الوطنية في السوق المحلية، اذ ان ذلك يتطلب من البنوك المركزية الاحتفاظ بالاحتياطيات الاجنبية الكافية لمواجهة اي عجز في ميزان المدفوعات او اي تقلب في اسعار صرف عملتها المحلية.

3. البنك المركزي بنك البنوك:

يقوم البنك المركزي بأعمال متعددة لصالح البنوك التجارية من اجل الاشراف وضمان الاستقرار المصرفي، وظيفته كبنك البنوك في أربعة وظائف فرعية هي:

-الاحتفاظ بالاحتياطات النقدية

- اجراء عمليات المقاصة بين البنوك

-الملجأ الأخير للإقراض

-الاشراف والرقابة على البنوك

-الرقابة على الائتمان

4. وظيفة الرقابة على الائتمان:

من الأهداف الرئيسية لتوحيد الإصدار وحصره لدى البنك المركزي هو تمكينه من مراقبة حجم الائتمان الكلي الذي تمنحه البنوك خاصة و ان البنوك التجارية تشتهر بما يسمى بالتوسع النقدي واشتقاق الودائع وبالتالي منح قدر أكبر للقروض والائتمان سعيا وراء تحقيق أرباح أكثر.

ان الرقابة على الائتمان تدخل ضمن اهداف السياسة النقدية التي يرمي البنك المركزي الى تحقيقها وفق توجهات السياسية الاقتصادية عامة، فالسياسة النقدية ماهي الا احدى السبل التي تقررها السياسة الاقتصادية من اجل تحقيق اهداف على الصعيد الهيكل الاقتصادي مثل تحقيق مستوى تشغيل مرتفع، تحقيق معدل للنمو، ضمان حد ادنى من ثبات الأسعار او استقرار الصرف الأجنبي، وتتعاون الحكومة مع البنك المركزي في إزالة التناقضات بين الأهداف وكذلك في وضع الاولويات المناسبة لتحقيق الأهداف وينبغي توفير السبل اللازمة لقيام البنك المركزي بالإشراف

والرقابة على الائتمان، فبعض هذه السبل تقليدي وهو ما يطلق عليه بالوسائل الكمية او الرقابة الكمية والآخر حديث وهو ما يطلق عليه الرقابة الكيفية او النوعية (سيتم التطرق اليها بالتفصيل فيما هو ات).

من خلال التطرق لوظائف البنك المركزي يمكن استنتاج اهم البنود في ميزانية البنك المركزي لأي دولة التي ترتبط ارتباطا وثيقا بتلك الوظائف وكما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (02) :ميزانية البنك المركزي

الأصول	الخصوم
–الذهب والديون على الخارج	–النقود المصدرة (الموجودة في التداو ل)
–عملات اجنبية	–حسابات البنوك والمؤسسات المالية
–حقوق السحب الخاصة	–حسابات البنوك والمؤسسات الأجنبية
–سندات مالية	–حساب جاري دائن للخزينة العمومية
–قروض للبنوك التجارية	–ارصدة مختلفة
–قروض وأموال تحت الطلب في الخارج	–راس المال
–سندات واو راق مالية مخصومة	– الاحتياطات
– ديون على الخزينة العامة	–خصوم اخرى
–أصول أخرى	

المصدر: سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص 103.

رابعا: ادوات الرقابة المصرفية والتحكم في حجم الائتمان.

يرى الكثير من الاقتصاديين ان وظيفة الرقابة المصرفية من اهم وظائف البنك المركزي على الاطلاق في الانظمة المصرفية الحديثة، وترجع هذه الاهمية الى حقيقة ان هذه الوظيفة تنصب على الدور المباشر لهذا البنك في تنظيم والتحكم في عرض النقود، كما ان الوظائف الاخرى الثلاث ترتكز في جوهرها على جانب او جزء من هذا الدور.

ولا تخرج هذه الوظيفة، الرقابة المصرفية والتحكم في الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية بشكل يتلاءم مع احتياجات الاقتصاد الوطني عن عملية تحديد اهداف السياسة النقدية والائتمانية

والعمل على تنفيذها، وترجع اهمية هذه الوظيفة الى الاهمية النسبية للنقود المصرفية في العرض الكلي للنقود في الاقتصاديات المعاصرة بعد ان اصبحت الاوراق النقدية ونقود والودائع تتمتع بالقبول العام كأداة في الوفاء بالالتزامات وكذا ما للبنوك التجارية من قدرة كبيرة على خلق نقود الودائع، وعليه اذا ما تركت هذه البنوك تمارس نشاطها الائتماني دون اشراف او رقابة سيؤدي ذلك الى تقلبات عنيفة في العرض الكلي للنقود ومن ثم تقلبات في قوتها الشرائية وبالتالي تقلبات في مستوى النشاط الاقتصادي، لذا كان لا بد من وجود سلطة مركزية لتنظيم والتحكم في حجم الائتمان والمتمثلة في البنك المركزي.

ولدى البنك المركزي العديد من الادوات الرقابة المصرفية التي نشأت وتطورت مع تطور الانظمة المصرفية واهمها:

- الادوات الكمية.
- الادوات الكيفية.

1. الادوات الكمية: وسميت هذه الادوات بالكمية لان بواسطتها يتم التأثير على الحجم الكلي للائتمان المصرفي دون الاهتمام بمجالات استخدامه وهي:

1.1 معدل الاحتياطي القانوني:

يتمثل الاحتياطي القانوني في المبالغ التي تلتزم المصارف التجارية والمؤسسات المالية التي تقبل الودائع كنسبة معينة من اجمالي ودائعها بشكل موجودات في صناديقها لمواجهة السحوبات اليومية للعملاء على ودائعهم وتوفير حد أدني من السيولة والضمان لحماية حقوق المودعين، وكذلك تحتفظ هذه البنوك والمؤسسات باحتياطات نقدية في صورة (حساب جاري) لدى البنك المركزي لأغراض تسوية حسابات المقاصة بين البنوك ومواجهة النقص في نقدية الصندوق.

فبعد ان كان الهدف الاساسي من هذه السياسة تاريخيا هو ضمان السيولة للبنوك والاستجابة الفورية للطلبات المودعين حفاظا على ثقتهم، اصبحت سياسة الاحتياطي القانوني تلعب دورا هاما في عملية التوسع او الانكماش للائتمان، يستطيع بواسطتها البنك المركزي عن طريق تغيير هذه النسبة أن يؤثر على حجم الائتمان والمعرض النقدي تحقيقا للاستقرار الاقتصادي وذلك كما يلي: (الشراح، 2011، صفحة 335).

- في حالة الكساد يعمل البنك المركزي على تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني حيث يشكل تخفيض هذه النسبة مؤشرا او حافزا للبنوك على التوسع في منح الائتمان، ولكنها لا تشكل اي التزام على التوسع في منح القروض وخلق الودائع ويوصف هذا الوضع بسياسة النقود الرخيصة ويسفر عن اتجاهات توسعية في الاقتصاد القومي.
- وفي حالة التضخم يعمل البنك المركزي على زيادة نسبة الاحتياطي، ورفع هذه النسبة سيجبر البنوك على أن تخفض من حجم قروضها وتقلل من خلق النقود الودائع وهو ما يسفر بالتالي في التخفيض من المعروض النقدي، ومن المحتمل في هذه الحالة ان يحدث التضييق على منح الائتمان ان ترتفع أسعار الفائدة وقد مثل هذا الوضع بسياسة تقييد الائتمان ويسفر عن توجهات انكماشية في الاقتصاد الوطني.

وعلى الرغم من استخدام هذه الوسيلة في حالتي التضخم والركود يرى العديد من الاقتصاديين بان فعاليتها في مكافحة التضخم أكبر منها في مواد هذه الركود، ففي حالة التضخم تضع قيدا كميا مباشرا على مقدرة البنوك التجارية للتوسع في الائتمان، اما في حالة الكساد فهي تزيد فائض الأرصدة النقدية لدى البنوك التجارية ولكنها لا تلزم هذه البنوك بزيادة الائتمان الممنوح، ويثبت صحة هذا الحكم ابان ازمة الكساد الكبير التي اجتاحت العالم في عقدي العشرينيات والثلاثينيات من القرن العشرين، حيث لم تفلح مساعي البنوك المركزية في تحفيز البنوك على منح الائتمان من خلال تقليص نسبة الاحتياطي القانوني الالزامي.

2.1 التحكم في سعر اعادة الخصم :

تعتبر هذه الاداة أقدم الادوات التي يلجأ اليها البنك المركزي للتأثير على سيولة البنوك التجارية والائتمان، حيث استعملت أول مرة في 1839 ويعتبر بنك انجلترا اول من طورها مع بداية سنة 1843.

ويعرف سعر اعادة الخصم بانه سعر الفائدة التي يتقاضاها البنك المركزي مقابل اعادة خصم الاوراق التجارية والاذونات الحكومية للبنوك التجارية، وكذلك مقابل القروض والسلف التي يقدمها للبنوك التجارية ويناظر سعر اعادة الخصم في هذه الحالة سعر الفائدة الذي تفرضه البنوك التجارية على خدماتها الائتمانية المقدمة الى عملائها الافراد او المؤسسات.

وفي إطار ممارسة البنك المركزي دوره في الرقابة على الائتمان، يمكنه عن طريق تغيير سعر اعادة الخصم ان يؤثر في السياسة الائتمانية للدولة، وفي حالة قيامه بتخفيض سعر اعادة الخصم فمعنى ذلك ان يشجع البنوك على الاقتراض منه وبالتالي يشجعها على اقراض الافراد ومن ثم تنشط حركة الشراء والبيع بصفة عامة وهو ما يؤدي الى انتعاش كافة مرافق الاقتصاد القومي (السياسة توسعية)، وعكس ذلك تماما يحدث في حالة قيام البنك المركزي برفع سعر اعادة الخصم (السياسة انكماشية).

ومما تقدم أن فعالية سياسة معدل الخصم تتوقف على عدة عوامل منها :

- مدى اتساع سوق النقد بوجه عام وسوق الخصم بوجه خاص وهذا يتطلب معاملات كبيرة بالأوراق التجارية.
- مدى لجوء البنوك التجارية إلى البنك المركزي في كل مرة بمعني عدم وجود موارد إضافية تعتمد عليها البنوك التجارية.
- مستوى النشاط الاقتصادي الموجود داخل الدولة.

3.1 عمليات السوق المفتوحة

تمثل عمليات السوق المفتوحة أهم وأشهر سياسات الرقابة على الائتمان خصوصا عندما تكون هناك أسواق مالية ناضجة، وتتركز أساسا على القيام البنك المركزي بدخول السوق المالية بائعا أو مشتريا للسندات الحكومية بصفة عامة والاوراق المالية بصفة خاصة بهدف التأثير في عرض النقود حسب متطلبات الظروف الاقتصادية.

وهناك طريقتان لاستخدام البنوك المركزية سياسة السوق المفتوحة للرقابة على الائتمان كما يلي:

1.3.1الشراء من السوق المفتوحة:

عندما يعاني الاقتصاد الوطني من حالة الكساد يقوم البنك المركزي بشراء كمية كبيرة من السندات الحكومية من السوق المفتوحة فانه يحصل على السندات ويتنازل عن النقود للبنوك التجارية ما يزيد من كمية الودائع لدى هذه البنوك وبمعنى اخر تزيد الاحتياطات لدى النظام المصرفي، ومن ثم يصبح بالإمكان التوسع في الائتمان وخلق الودائع من خلال مضاعفة

الائتمان، ومعنى ذلك ان عملية شراء السندات الحكومية من السوق المفتوحة لا تزيد فقط من كمية النقود الورقية وانما تسفر عن زيادة الائتمان وبالتالي فان المعروض النقدي يزيد بشكل أكبر ما يؤدي الى زيادة الانفاق وتنشيط الطلب والاستهلاك.

2.3.1 البيع في السوق المفتوحة:

عندما يعاني الاقتصاد الوطني من التضخم فان البنك المركزي يقوم بالتقليل من كمية المعروض النقدي في المجتمع لذا يقوم ببيع السندات الحكومية في السوق المفتوح ويترتب على ذلك تخفيض الاحتياطات النقدي لدى البنوك التجارية، وبالتالي تخفيض الاحتياطات النقدية لدى البنوك التجارية و بالتالي تخفيض حجم الائتمان للحفاظ على نسبة الاحتياطي النقدي المفروض من قبل البنك المركزي.

وتستخدم سياسة السوق المفتوح عادة مصحوبة سياسة سعر اعادة الخصم في نفس الاتجاه وذلك حتى لا تقوم البنوك في حالة شرائها للأوراق المالية وبالتالي نقص ارصدتها النقدية بالتقدم الى البنك المركزي للحصول على موارد نقدية تعوضها.

يتطلب تطبيق هذه الأداة توافر سوق مالية واسعة ومنظمة، وخاصة في البلاد التي تسعى للتنمية، ومن ثم فإن الالتجاء إلى هذه السياسة أمرا مستحيلا في معظم الأحيان في الدول النامية، وسبب ذلك هو ضيق أو انعدام الأسواق النقدية والمالية.

2 الأدوات الكيفية (النوعية):

يستخدم البنك المركزي الى جانب الأدوات الكمية التي تؤثر في حجم الائتمان أدوات كيفية للتأثير في كيفية الائتمان و اتجاهاته، حيث أن هذه الأدوات –النوعية– تستطيع التمييز بين الأنشطة المختلفة من حيث رفع حجم الائتمان لنشاط معين وخفضه لأخر، بمعنى أخر تهدف هذه الأدوات الكيفية الى التأثير على الكيفية التي يستخدم بها الائتمان وليس على حجم الائتمان الكلي، وذلك عن طريق توجيه الائتمان الى المجالات المرغوبة، وحجبه عن المجالات التي لا تخدم الاقتصاد الوطني، وهذه الأدوات كثير منها:

1.2 التنظيم الانتقائي للقروض:

تهدف هذه الإجراءات الانتقائية الى تسهيل الحصول على أنواع خاصة من القروض أو مراقبة توزيعها أحيانا، و عادة ما تكون هذه القروض في شكل سقوف مخصصة لأهداف معينة، والهدف من هذه الإجراءات هو التأثير على اتجاه القروض نحو المجالات المراد النهوض بها او تحفيزها والتي تتماشى واهداف السياسة الاقتصادية للدولة ولهذا يمكن اتخاذ بعض الإجراءات كتحديد مبلغ القرض الذي يسمح للبنوك التجارية ان تمنحه الى عدد معين من المقترضين، بالإضافة الى تحديد مبالغ وتاريخ استحقاق القروض الموجهة للاستعمالات الخاصة، كما يجب التعريف بأنواع القروض الممنوعة التقديم اطلاقا، لابد من الإشارة ان استعمال هذه الإجراءات الانتقائية قد تؤدي الى ارتفاع الأسعار في بعض القطاعات وبالتالي وجود حالة تضخمية، هذا بالإضافة الى ظهور بعض المشاكل الإدارية، كأن تقوم الفئة المحددة من المقترضين لتحويل رؤوس أموالهم الى نشاطات أقل أهمية الأمر الذي يتطلب متابعة ومراقبة صارمتين.

2.2هامش الضمان:

يمثل هامش الضمان إلزام البنك المركزي العملاء بدفع جزء من أموالهم الخاصة لشراء الأوراق المالية –أو الأصول الأخرى– على ان يتم دفع الجزء الباقي عن طريق الاقتراض من البنوك التجارية، فاذا ما رأى البنك المركزي ان البنوك التجارية قد توسعت في منح الائتمان خاصة القرض الموجه للمضاربة، أو في حالة الرواج الاقتصادي فانه يرفع هامش الضمان والعكس صحيح.

3.2 الرقابة على شروط البيع الاستهلاكي:

ظهر هذا النوع من الرقابة في الدول المتقدمة حيث يحتاج الافراد الى السلع الاستهلاكية المعمرة ويهدف الحد من الطلب على هذه السلع خاصة في او قات التضخم، يتخل البنك المركزي بوضع شروط لمراقبة الائتمان الاستهلاكي، كاشتراط دفع نسبة من قيمة السلعة مسبقا والتأثير عليها، أو تحديد قيمة الأقساط و عددها أو عدم تجاوز هذه القروض نسبة معينة من أصول البنك.

4.2 الاقناع الادبي:

تسمى أيضا بالسياسة المصاحبة، وهي وسيلة تستخدمها البنوك المركزية للتأثير على البنوك والمؤسسات المالية من خلال طلبها بطرق ودية وغير رسمية من البنوك التجارية لتنفيذ سياسة معينة في مجال منح الائتمان، حيث يقوم البنك المركزي من خلال هذه السياسة بتوجيه إرشادات للبنوك التجارية وحثها على التضامن معه لتنفيذ سياسة ائتمانية معينة، اما الحد أو التوسع في الائتمان، هذا التوجيه الادبي يأخذ اشكالا متعددة منها:

واضح ان النجاح هذه الوسيلة يتوقف على التزام البنوك التجارية بالإقناع الادبي نظرا للعلاقة الوثيقة بينها وبين البنك المركزي، فالإقناع الادبي اذن عبارة عن وجود قبول لدى البنوك التجارية لتعليمات وإرشادات البنك المركزي أدبيا بخصوص تقديم الائتمان، وتوجيهه حسب الاستعمالات المختلفة.